

زكاة العقار المتخذ للاستثمار /الإثنين) 2202-3-12م(فتاوي علي

الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

هل هناك زكاة على العقار المتخذ للاستثمار العقار المتخذ للاستثمار ان كنت تؤجره فهذا زكاة المستغلات فتكون الزكاة على الربيع على الاجرة اذا بلغت نصابا وحال عليها الحول سواء ابلغت نصابا بنفسها؟ ام بضميمتها الى ما عندك من اموال اخرى بارك الله فيك -

[00:00:00](#)

اما ان كنت تاجر عقارات تشتري العقار لكي تبيعه تشتري غيره ثم تبيعه في هذه ثم تبيعه في هذه الحالة يلزمك ان خذ الزكاة عن قيمة العقار تقومه في كل سنة وتخرج زكاته ما دمت تاجر عقارات بارك الله فيك - [00:00:32](#)

الا اذا اه دخلنا في حالة التاجر المحتكر الذي يشتري السلعة في زمن الرخص ويتربص بها حواله الاسواق لكي يبيعها في زمن الغلاء وقد يطول مكثها عنده سنوات وسنوات اذا كان ذلك فلا تلزمه الزكاة الا مرة واحدة عندما يبيع ولو بقيت السلعة عنده سنوات -

[00:00:56](#)

عديدة وهذا هو فقه المالكية وهو ارفق بالناس الذين يستسمرون في هذه الحالات التي يطول فيها امد مكث السلعة عندهم بسبب الكساد وركود الاسواق ونحو ذلك اللهم اهدنا سواء السبيل - [00:01:28](#)